

## التفسير الميسر

لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ <sup>ط</sup> وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ <sup>ج</sup> لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا  
إِلَّا مَا آتَاهَا سَيِّجَعُ اللَّهُ <sup>ج</sup> بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا

لينفق الزوج مما وسع الله عليه على زوجته المطلقة، وعلى ولده إذا كان الزوج ذا سعة في الرزق، ومن ضيق عليه في الرزق وهو الفقير، فلينفق مما أعطاه الله من الرزق، لا يكلف الفقير مثل ما يكلف الغني، سيجعل الله بعد ضيق وشدة سعة وغنى.